الأمم المتحدة

A/C.3/69/L.23

الجمعية العامة

Distr.: Limited
17 October 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون
اللجنة الثالثة
البند ٦٤ (أ) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

الأرجنتين، إيطاليا، بوركينا فاسو، بيرو، زامبيا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا: مشروع قرار

زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد مجددا قرارها ١٤٨/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ والمتعلق بزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه،

وإذ تشير إلى قرارها ١٤٦/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ المتعلق بالطفلة وقرارها ١٤٤/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المتعلق بتكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، إضافة إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٣/٢٤ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ المعنون ”تعزيز الجهود الرامية إلى منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري والقضاء على هذه الممارسة: التحديات والإنجازات وأفضل الممارسات وثغرات التنفيذ“[(١)]،

(١) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/68/53/Add.1)، الفصل الثالث.

211014 211014 14-62459 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تسترشد بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان[٢]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٣]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٣]، وبسائر صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل[٤] واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[٥]،

وإذ تؤكد من جديد إعلان وبرنامج عمل فيينا[٦] وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[٧] وإعلان ومنهاج عمل بيجين[٨] والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضها،

وإذ ترحب بالاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها لجنةُ وضع المرأة في دورتها الثامنة والخمسين،

وإذ ترحب أيضاً بتقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري والقضاء على هذه الممارسة[٩]، والتقرير الموجز الذي أعدته مفوضية حقوق الإنسان عن حلقة النقاش المعقودة بشأن منع ممارسة تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري والقضاء عليها[١٠]، والتقرير الموجز المتعلق بحلقة النقاش التي عقدتها الجمعية العامة في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،

وإذ تقر بأن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه ممارسةٌ ضارة تنتهك حقوق الإنسان وبأن هذه الانتهاكات تؤثر سلبا على النساء والفتيات أكثر من غيرهن، وإذ تشدد على الواجبات والالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان الواقعة على عاتق الدول والتي تقضي بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكفولة للنساء والفتيات،

---

(٢) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٣) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

(٦) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٧) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٨) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٩) A/HRC/26/22 و Corr.1.

(١٠) A/HRC/27/34

وإذ يساورها بالغ القلق لأن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه لا تزال شائعة في جميع أنحاء العالم ولأن ١٤ مليون فتاة تقريباً يُزوجن كل عام قبل أن يبلغن سن الثامنة عشرة ولأن أكثر من ٧٠٠ مليون امرأة وفتاة في عالمنا اليوم زُوجن قبل بلوغهن عامهن الثامن عشر،

وإذ تلاحظ مع القلق أن استمرارَ شيوع زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه يعطل وتيرة تحقيق الأهداف الإنمائية المشتركة، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وغاياتها العامة، بما في ذلك في مجالات تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات والحدّ من الفقر وتعزيز التعليم والصحة، بما فيها الصحة الجنسية والصحة الإنجابية، وإذ تسلم بأن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه لا تزال تعوق النموَ الاقتصادي المستدام والشامل للجميع والتماسكَ الاجتماعي،

وإذ تسلم بأن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه ترتبط بطبيعتها بتجذر اللامساواة بين الجنسين والمعايير والقوالب النمطية الجنسانية والممارساتِ الضارة والتصورات والعادات التي تشكل جميعاً عوائق تحول دون التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وبأن استمرار ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه يجعل الأطفال، ولا سيما الطفلات، أكثر عرضةً ومواجهةً لأشكال متعددة من التمييز والعنف طوال حياتهم،

وإذ تلاحظ مع القلق أن الفقر وانعدام الأمن من الأسباب الكامنة وراء ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وأن هذه الممارسة لا تزال شائعة في المناطق الريفية وفي أشد المجتمعات المحلية فقراً، وإذ تسلم بأن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تشكل في حد ذاتها عقبةً أمام التنمية وتساعد على إدامة حلقة الفقر، وبأن خطر زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه يزداد حدة أيضاً في حالات النزاع والأزمات الإنسانية،

وإذ تقر بأن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تقوض استقلالية النساء والفتيات وقدرتهن على اتخاذ القرارات في جميع جوانب حياتهن ولا تزال تشكل عائقاً أمام تحسين المركز التعليمي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة في جميع أنحاء العالم، وبأن تمكين الفتيات والاستثمار لفائدتهن أمرٌ بالغ الأهمية بالنسبة للنمو الاقتصادي، بما في ذلك القضاء على الفقر، ولمشاركة الفتيات مشاركةً جدية في جميع القرارات التي تمسهن،

وإذ تلاحظ مع القلق أن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تمس أكثر من غيرهن الفتيات اللاتي لم يتلقين إلا قدراً قليلاً من التعليم الرسمي أو لم يحصلن عليه إطلاقا، وتشكل في حد ذاتها عقبةً كبيرة تعترض حصول الفتيات والشابات على فرص التعليم، ولا سيما الفتيات اللاتي يضطررن إلى الانقطاع عن الدراسة بسبب الزواج و/أو الولادة، وإذ تقر بأن فرص التعليم لها صلةٌ مباشرة بتمكين النساء والفتيات وعمالتهن وبالفرص الاقتصادية التي تتاح لهن وبمشاركتهن النشطة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي الحوكمة واتخاذ القرارات،

وإذ تقر بأن ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه تمثل تهديداً خطيراً لجوانب متعددة من جوانب الصحة البدنية والنفسية للنساء والفتيات، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر صحتهن الجنسية والإنجابية، إذ أنها تزيد بشدة من مخاطر الحمل المبكر والمتكرر ومن معدلات الوفيات والاعتلال بين الأمهات في فترة النفاس وبين الأطفال الحديثي الولادة وحالات الإصابة بناسور الولادة والأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتزيد أيضا من الضعف إزاء مختلف أشكال العنف، بما فيها العنف البدني والنفسي والجنسي، وتقر بأن كل فتاة وامرأة تكون عرضةً لهذه الممارسات أو تتضرر منها لا بد أن تحصل على قدم المساواة مع غيرها على خدمات ذات نوعية جيدة منها على سبيل المثال خدمات التثقيف والمشورة والإيواء وخدمات الرعاية الصحية الجنسية والنفسية والإنجابية علاوة على الرعاية الطبية،

١ - تحث جميع الدول على سن قوانين ووضع سياسات تنهي زواجَ الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وتوفرُ الحمايةَ لمن يتعرضون لهذا الخطر وتكفلُ ألا يُعقد الزواج إلا بموافقة الزوجَين المقبلَين عليه موافقةً تامة ومستنيرة لا إكراه فيها، وعلى مواءمة تلك القوانين والسياسات وإنفاذها بصرامة؛

٢ - تهيب بالدول أن تقوم، بالاشتراك مع من يعنيهم الأمر من أصحاب المصلحة ومنهم الفتيات والزعماء الدينيون وقادة المجتمعات المحلية علاوة على المجتمع المدني والجماعات النسائية والجماعات المعنية بحقوق الإنسان والرجال والفتيان ومنظمات الشباب، بوضع وتنفيذ استجابات واستراتيجيات كلية وشاملة تتسم بالتنسيق بغية القضاء على زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وتقديم الدعم للمراهقين المتزوجين بالفعل، بما في ذلك من خلال تبادل أفضل الممارسات بين الدول؛

٣ - تحث الحكومات على تعزيز وحماية حقوق الإنسان الواجبة لجميع النساء والفتيات، بما في ذلك حقن في التصرف في الأمور المتعلقة بحياتهن الجنسية، بما في ذلك

صحتهن الجنسية والإنجابية، وفي اتخاذ القرارات بشأنها بحريةٍ وعلى نحو مسؤول دونما إكراه أو تمييز أو عنف، وعلى اعتماد قوانين وسياسات وبرامج تحمي جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحقوق الإنجابية، وتتيح التمتع بها، والتعجيل بتنفيذ هذه القوانين والسياسات والبرامج، وفقا لبرنامج العمل المنبثق من المؤتمر الدولي للسكان والتنمية[٧] وإعلان ومنهاج عمل بيجين[٨] والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما؛

٤ - تلاحظ مع التقدير إدراج هدف يتعلق بالقضاء على جميع الممارسات الضارة مثل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه في الوثيقة الختامية الصادرة عن الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة[١١]، وتسلم بأهميته في سياق الإطار النهائي لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ بغية المساعدة على إحراز تقدم نحو القضاء على ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه باعتبارها عائقا يعطل التنمية والإعمال التام لحقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، قبل انتهاء دورتها [...]، تقريراً شاملاً عن التقدم المحرز نحو القضاء على ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه في جميع أنحاء العالم منذ صدور تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان[٩]، مع التركيز بوجه خاص على البلدان التي يزداد انتشار هذه الممارسة فيها، وأفضل الممارسات بالنسبة للبرامج الرامية إلى إنهاء هذه الممارسة وتوفير الدعم للنساء والفتيات المتزوجات بالفعل، وعلى الثغرات التي تعتري البحوث والتنفيذ، والإصلاحات والسياسات القانونية المتعلقة بهذه المسألة، مستمداً ذلك كله من معلوماتٍ ترد إليه من الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها وصناديقها ومن المجتمع المدني وسائر أصحاب المصلحة المعنيين بالأمر؛

٦ - تقرر أن تواصل النظر في مسألة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه في إطار البند المعنون ''تعزيز حقوق الطفل وحمايتها''، مع مراعاة الطابع المتعدد الجوانب والعالمي لمسألة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه.

---

(١١) A/68/970.